



جامعة الدول العربية
الأمانة العامة

مذكرة تفاهم

بين

الأمانة العامة لجامعة الدول العربية
ومركز جمعة الماجد للثقافة والتراث

إن الأمانة العامة لجامعة الدول العربية - المشار إليها فيما بعد بالطرف الأول - ومركز جمعة الماجد للثقافة والتراث بدولة الإمارات العربية المتحدة - المشار إليه فيما بعد بالطرف الثاني.

وفي ضوء إدراك الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بمكانة مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث الذي يعد أول مركز إماراتي عالمي لترميم المخطوطات، ويعد شاهداً كبيراً على التاريخ والحضارة العربية بما تقتنيه من نفائس ونادر المخطوطات والمؤلفات.

وانطلاقاً من روابط الصداقة التي تربط بين جامعة الدول العربية ودولة الإمارات العربية المتحدة، وتعزيزاً لأواصر التعاون في الحفاظ على المجموعات التراثية، وحرصاً منهما على حماية التراث الإنساني المكتوب وصيانته وترميمه وحفظه من الضياع، اتفق الطرفان على ما يأتي:

المادة الأولى

تعد المقدمة جزءاً لا يتجزأ من هذه المذكرة.

المادة الثانية

مجالات التعاون

1. تبادل الكتب والدوريات وجميع أنواع الإصدارات التي تصدر عنهما بشكل منتظم.
2. تبادل الزيارات والخبرات والاستشارات في مجال حفظ وصيانة المجموعات التراثية والوثائقية.

المادة الثالثة

برامج ومشاريع التعاون

تشمل البرامج والمشاريع ما يأتي:

ترميم المجموعة التراثية التاريخية التي تقتنيها مكتبة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية في معامل الترميم والصيانة الخاصة بمركز جمعة الماجد للثقافة والتراث دون أن تتحمل الأمانة العامة لجامعة الدول العربية أية نفقات مالية لعمليات الترميم والصيانة.



جامعة الدول العربية
الأمانة العامة

المادة الرابعة

الواجبات والمسئوليات

- 1- يتكفل الطرف الثاني بترميم المجموعة التراثية التاريخية التي تقيتها مكتبة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية والمكونة من (المخطوطات والخرائط النادرة واللوحات الفنية) وفق القائمة المرفقة.
- 2- يقوم الطرف الثاني بتصوير المجموعة المذكورة أعلاه كاملة تصويراً رقمياً من نسختين، حيث يحتفظ المركز بنسخة منها في مكتبته وترسل النسخة الثانية لمكتبة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
- 3- يقوم الطرف الثاني بترميم المجموعة المذكورة أعلاه في مقره بدبي - دولة الإمارات العربية المتحدة.
- 4- يتحمل الطرف الأول مسؤولية نقل المجموعات التراثية من مقره بالقاهرة إلى مقر المركز بدبي وإعادتها إلى مقره بالقاهرة.
- 5- يكون تسليم وتسليم مقتنيات الطرف الأول التاريخية من مخطوطات وخرائط ولوحات فنية للطرف الثاني بموجب محضرين تسليم وتسليم ويتعهد الطرف الثاني في محضر التسليم بالمحافظة على هذه المقتنيات وتسليمها خلال مدة معينة بحالة جيدة ويرفق المحضران بذاكرة التفاهم.

المادة الخامسة

المحظورات

لا يجوز للطرف الثاني بنشر المجموعات التراثية قيد الاتفاق سواء في الشكل الورقي التقليدي أو في الشكل غير التقليدي المرقم، ولا يجوز التصرف فيها بأي شكل من الأشكال إلا بعد موافقة الطرف الأول.

المادة السادسة

تسوية الخلافات

يتم تسوية أي خلاف ينشأ بين الطرفين ودياً من خلال المفاوضات، وإذا لم تتم تسوية الخلاف ودياً خلال مدة ستة أشهر يشكل الطرفان هيئة تحكيم من ثلاث محكمين يعين كل طرف محكم، ويعين المحكمان محكماً ثالثاً يكون رئيساً للهيئة، وتكون قرارات الهيئة نهائية وملزمة.



جامعة الدول العربية
الأمانة العامة

المادة السابعة

أحكام ختامية

- 1- تدخل هذه المذكرة حيز النفاذ من تاريخ التوقيع عليها.
- 2- تظل هذه المذكرة سارية المفعول لمدة ثلاثة سنوات قابلة للتجديد.
- 3- يتم تعديل هذه المذكرة بموافقة الطرفين كتابة.

تم التوقيع على هذه المذكرة في 2017/10/18 في مدينة القاهرة بنسختين أصليتين باللغة العربية.

عن

الأمانة العامة لجامعة الدول العربية


معالي / أحمد أبو الغيط

الأمين العام

عن

مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث

معالي / جمعة الماجد

رئيس المركز

